



المجموعة المصرية العقارية ش.م.م
REAL ESTATE EGYPTIAN CONSORTIUM S.A.E

خاضعة لأحكام القانون ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته

الجيزة في: ٢١/٠٤/٢٠٢١

صادر رقم: ٢١/١٤٤

السيد الأستاذ /مساعد رئيس البورصة المصرية
المشرف على قطاع الإفصاح

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة المنعقدة بتاريخ ٢٨/٠٢/٢٠٢١ بتجزئة سهم الشركة إلى ١٠ أسهم ليصبح رأسمال الشركة المصدر مبلغ ٨٠ مليون جنيه مصرى لا غير (فقط ثمانون مليون جنيه مصرى لا غير) موزعاً على ٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم (فقط أربعمائة مليون سهم) بقيمة أسمية للسهم ٢٠ قرش (فقط عشرون قرش) بدلاً من ٤٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم (فقط أربعون مليون سهم) بقيمة أسمية للسهم ٢ جنيه (فقط إثنان جنيه

نحيط سيادتكم علماً أن الشركة حصلت من الهيئة العامة للرقابة المالية على عدم ممانعة من إصدار الشركة لأسهم رأس المال المصدر لعدد ٤٠٠ مليون سهم أسمى عادى نقدى بقيمة أسمية للسهم ٢٠ قرش (بعد تعديلها) وقيمة إجمالية للإصدار مبلغ ٨٠ مليون جنيه مسددة بنسبة ١٠٠% طبقاً للتأشير فى السجل التجارى .

وبناءً عليه ستقوم الشركة بإستكمال باقى إجراءات تجزئة السهم .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،،

المجموعة المصرية العقارية
الإدارة المالية

المجموعة المصرية العقارية

ش.م.م



٥٨٢
٢٠٢١/٤/١٩

الهيئة العامة للرقابة المالية
صدر رقم: ٥٥٥
التاريخ: ١٩/٤/٢٠٢١
المرفقات:

**السيد الأستاذ/ رئيس مجلس إدارة
شركة / المجموعة المصرية العقارية**

(خاضعة للقانون ٧٢ لسنة ٢٠١٧)

تحية طيبة وبعد...

بالإشارة إلى إخطار سيادتكم الوارد للهيئة بشأن طلب الموافقة على إصدار أسهم رأس مال الشركة المصدر البالغ قدره ٨٠ مليون جنيه بعدد ٤٠٠ مليون سهم اسمي عادي نقدي بعد تعديل القيمة الاسمية للسهم من ٢ جنيه للسهم الى ٢٠ قرش للسهم .

نود الاحاطة انه في ضوء المستندات المرفقة بالإخطار والمقدم من رئيس مجلس ادارة الشركة وتحت مسؤليته و قرارات الجمعية العامة غير العادية للشركة بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢٨ والثابت بها ما اسفرت عنه ان قيمة رأس مال الشركة المصدر البالغ ٨٠ مليون جنيه مدفوع بالكامل طبقاً للتأشير في السجل التجاري .

وعليه فان الهيئة ليس لديها مانع من اصدار الشركة لاسهم رأس المال المصدر لعدد ٤٠٠ مليون سهم اسمي عادي نقدي بقيمة اسمية للسهم ٢٠ قرش (بعد تعديلها) وقيمة اجمالية للإصدار مبلغ ٨٠ مليون جنيه ، مسددة بنسبة ١٠٠% طبقاً للتأشير في السجل التجاري .

كما نود الإشارة الى الفقرة الاخيرة من المادة (٧) من اللائحة التنفيذية للقانون ٩٥ / ٩٢ والتي تقضى بانه يجب على الشركة اخطار الهيئة بتمام اجراءات الاصدار خلال ١٥ يوم من تاريخ قيد اسهم الزيادة في السجل التجارى.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ..،

تحريراً فى ٢٠٢١/٤/١٩


محمود جبريل

**نائب رئيس الإدارة
المركزية لتمويل الشركات**

